

29- شرح سنن ابن ماجه

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عبد الله ابن ماجة في كتابه السنن بباب الأرض يظهر بعضها بعضاً وذلك بان النجاسة اذا وقعت على الأرض والمقصود اذا وقعت على الأرض المكشوفة - 00:00:00

يعني على ترايابها على حجارتها على طينها فان تطهير هذه النجاسة يكون باحد امرين اما بصب الماء لعل الاستاذ محمد العلام ينتبه اما بصب الماء كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم عندما بالاعرابي على الارض وكان ذلك في المسجد - 00:00:22
فامر باحضار دلو من ماء فصب على مكان هذا الشخص الذي بال فيه هذا تطهير لها وهذا معروف الحالة الثانية هو ان تترك هذه النجاسة حتى تببس ان تترك هذه النجاسة - 00:00:50

اذا كانت نعم مكشوفة فتترك هذه النجاسة حتى تببس فاذا ببست هذه النجاسة فهذا تطهير لها والدليل على ذلك ان الكلاب كما في حديث ابن عمر في صحيح البخاري كانت الكلاب تقبل وتدبر وتبول - 00:01:11
في المسجد ولم يكونوا يغشون شيئاً من ذلك فلماذا لا يغشون لأن هذه النجاسة انما ظهرت بببسها فاذا ببست هذه النجاسة هذا يعتبر تطهيراً لهذا المحل وهذا من رحمة الله عز وجل. هذا من رحمة الله سبحانه وتعالى - 00:01:37

قال الامام ابن ماجة حدثنا هشام بن عمار وهو الدمشقي وهو صدوق توفي عام خمسة واربعين ومائتين قال حدثنا مالك بن انس بن ابي عمرو الاصحابي الامام المعروف وقد توفي عام تسعة وسبعين ومائة - 00:02:07
قال حدثنا محمد بن عمارة بن حزم وهو ثقة قال عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي وهو ثقة قال عن ام ولد عبد الرحمن ابن عوف - 00:02:27

والمقصود بام ولد انها كانت سرية جارية لعبد الرحمن ابن عوف وانه انجب منها ولد. ولذا يقال لها ام ولد ومن كانت بهذه المثابة فان ولدها يعتقدوا اذا توفي زوجها فتعتبر قد عتقت - 00:02:47
نعم ولكن هذه ام الولد ليست بمعروفة وبالتالي فان هذا الاسناد فيه ضعف ولكن قد جاء ما يشهد له كما سوف يأتيها سألت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت - 00:03:14

اني امرأة اطيل ذيلي اطيل ديني اي ذيل الثوب وانتم تعلمون ان المرأة تختلف عن الرجل ففي حديث ام سلمة حديث اخر ان قال عليه الصلاة والسلام هذة المؤمن الى ان صافي ساقيه. قالت ام سلمة والرجال قالت ام سلمة والنساء - 00:03:35
يا رسول الله قال توقيه شبرا على النص قالت اذا تكشف اقدامهن وهذا يفيد ان قدم المرأة عورة ولد في الصلاة يجب عليه انه حتى ما في احد ان تستر القدم - 00:04:01

نعم قالت اذا تكشف اقدامهن قال توقيه ذراعا ولا تزيد على ذلك نعم فاذا اوخت المرأة ثوبها ذراعا على نصف الساق من نصف الساق الى ذراع فسوف يغطي القدم لا محالة - 00:04:21

وسوف يسحب في الارض ويذكر ابو عبد الله وابو وليد انه يمكن ادرکوا بعض النساء کن يسحب ثوبها على الارض نعم وهذا بناء على ما جاء في هذا النص وما كان في معناه - 00:04:46

فهذه المرأة سألت اني امرأة اطيل ذيلي فامضي في المكان القدر فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده يطهره ما بعده من الارض الطيبة فالتراب يعتبر - 00:05:06

تطهير اي نعم ولذا بارك الله فيكم تعلمون في باب يعني اذا تبول الانسان او تخوض ممکن ان يستعمل الحجارة في ازالة ماذا في إزالة

نعم النجاسة فإذا يبس المحل - 00:05:28

ازالوا رطوبة فان هذا تطهير للمحل سواء كان قبلا او دبرا. هذا تطهير للمحل. حتى ولو كان الماء موجود عندك ممكن ان تستعمل الحجارة والمناديل نعم مثلا في ازالة النجاسة التي تكون في القبل او تكون في الدبب - 00:05:53
بخلاف التيمم فانك كما هو معلوم لا يمكن ان تتييم الا باحد امرتين اما ان لا يكون عنك ماء واما هناك ماء ولكن عندك عجز في استعماله من نوع منه لعذر - 00:06:18

نعم من استعمالك للماء؟ نعم في في رجلك او يدك جراحة - 00:06:39

فهنا لا بأس باستعمال التراب يعني تغسل الاعضاء السليمة وتتييم لها كان ليس بسلیما تستعمل الامرین واللی ده عمرو بن العاص
عندما رضي الله عنه ارسله عليه الصلة والسلام قائدا - 00:07:01

في غزوة ذات السلاسل الى شمال غرب الجزيرة الا جاحد تبوك وتعلمون ان هالمكان بارد شمالي الجزيرة بارد فوافق في ليلة انه احتل وكانت ليله قوية اي شديدة البرودة فجاء بانه توظأ وتم - 00:07:22

عن الاغتسال وصلى بهم اماما لانه كان هو القائد فعندما عادوا شقي امره الى الرسول صلى الله عليه وسلم فسألة عن فعله فقال يا رسول الله انها كانت الليلة باردة وخشبت علي نفسي والله تعالى يقروا ولا تقتلوا انفسكم - 00:07:45

ان الله كان بكم رحيمًا. فاقرئ على ذلك الخلاصة ان المرأة في مثل هذه الحالة معذورة وبحيث ان ما بعده يظهر ما قبله ما بعده اذا
مررت على المكان النحس، ثم بعد مكان طب - 08:08:00

فإن هذا المكان الطيب يطهر ما قبله فالمرء مرخص لها في ذلك ليست مثل الرجل. ولذا هنا قال يطهرهما بعده وهذا قد جاء ما يشهد له نعم فالخبر ثابت بمجموع طريق: - 00:08:31

نعم ثم قال الامام ابن ماجة حدثنا ابو كريب وهو محمد ابن العلا قال حدثنا محمد بن العلا طبعا ثقل حمداني. قال حدثنا ابراهيم بن اسماعيل . لشك و هو ضعيف لا يحتاج به - 00:08:52

بل ابراهيم ابن اسماعيل ليشكوا بمجهول عفوا عن ابن أبي حبيبة وهو ابراهيم ابن اسماعيل المعروف بابن أبي حبيبة وهو ضعيف هذا
الضعف قال عن داود بن الحسين وهو صدوق عن أبي سفيان طلحة بن نافع وهو ثقة عن أبي هريرة رضي الله عنه - 09:09:00

قال قيل يا رسول الله انا نريد المسجد فنطا الطريق النجسة فقال رسول الله عليه وسلم الارض يظهر بعضها بعضها نعم وهذا نعم وان كان لا يصح من اجل ابراهيم اسماعيل وابن ابي حبيبة ولكن بارك الله فيكم - 00:09:29

رحة الله عز وجل - 00:09:54

ومثل هذا طبعا المغسلة التي انت مثلا تغسل يديك فيها ولا تتوضأ فيها ايضا يظهر بعضها بعضا والا انت بتغسل المغسلة بتغسل الجدران بتغسل الحيطان بتغسل الارض هذا يشق ولا ما يشق؟ هذا يشق - 00:10:09

هذا فيه مشقة بالغة نعم فهذه يظهر بعضاً قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة العبسي قال حدثنا شريك بن عبد الله النخعي قال عن عبد الله بن عيسى ابن أبي ليلى - 00:10:31

وعبدالله بن عيسى بن أبي ليلى ثقة نعم قال بارك الله فيكم عن موسى بن عبد الله بن يزيد وهو ثقة عن امرأة من بنى عبد الاشهل.
وهم من الانصار قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت - 00:10:51

ان بيني وبين المسجد طريقاً قذرة وهذا يفيد انها نجسة قال فبعدها طريق انظف منها؟ قالت نعم قال فهذه بهذه
فقال الاراظ يطهر بعضها عوضاً كما ان ذيل المرأة مرخص لها في هذه الحالة بان يطهرها ما بعدها -00:11:16

قال باب مصافحة الجانب وان من كان على جنابة لا يأس بمصافحته بل ان المني الخارج من الانسان يعتبر ماذا؟ طاهر ليس مثل البول. من الانسان ليس مثل بوله. البول نجس. اما من الانسان الذي يخلق منه الولد فانه طاهر - 00:11:49

المذى نجس لكن نجاسة مخففة. المذى نجس ولكن نجاسة مخففة بحيث يكتفى يعني رشة بالماء صب الماء عليه خذ كفًا من ماء وصب عليه اي نعم وخلاص يعتبر تطهير ايه ايه يقويه السابق. احدهما يقوى الآخر - [00:12:13](#)

قال اي نعم نعم نعم الودي والمني والبول البون الودي حكمهما واحد الوادي حكم حكم البول ايه هالودي بارك الله فيكم يخرج بعد البول او بعد الغائط ويكون مثل المنى. اي من حيث بارك الله فيكم الشكل - [00:12:37](#)

ولكن من حيث الحكم لا المنى ظاهر واما المذى فهو نجس ولكن نجاسة مخففة بحسب يكتفى بحسب يعني اخذ كف من ماء وصب عليه فيكون هذا تطهيرا للمحل اي نعم نعم - [00:13:08](#)

فقال يكفيك ان تأخذ كفًا من ماء قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبسي قال حدثنا اسماعيل بن علية وكلاهما من الصفات الحفاظ - [00:13:32](#)

هو في كل الحالات ناقة المنى مع انه كما تعلمون طاحوا ولكن يوجب الغسل فهو حدث اكبر نعم بخلاف البول فانه حدث اصغر والمذى والودي قال عن حميد وهو حميد بن ابي حميد الطويل وهو ثقة قال عن بكر بن عبد الله المزنی وهو ثقة قال انا برافع وهو الصائم وهو - [00:13:52](#)

سقة سقة. قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب لعل ابو عبد العزيز ينتبه فانسل - [00:14:24](#)

الانسان بدون لا يخبر الرسول عليه الصلاة والسلام وذهب نعم فقده النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يفيد ان الرسول عليه الصلاة والسلام يتفقد اصحابه عليه الصلاة والسلام نعم يعني قد يكون بعض الناس يعني لو ان صاحبه ما جا ولا ما سأل عنه - [00:14:45](#)

وهذا طبعاً خلاف المروءة قال فلما جاء قال اين كنت يا ابا هريرة لعل طبعاً الشيخ إبراهيم الصيقلي ينتبه اي نعم قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل - [00:15:13](#)

فانظروا الى ادب ابي هريرة رضي الله عنه نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس بحمد الله وفضله اقول انظروا الى يعني ادب ابي هريرة رضي الله عنه - [00:15:37](#)

والان مع الاسف كسير من الناس لا يتأدبون. يخرج بفانيلة وسروال الى فخذه ويمشي بالشارع لا يحترم نفسه ولا يحترم المقابل نعم واذا انكرت عليه قال نحو شنو انت حر - [00:15:56](#)

انت تستخب الناس اذا نفسك استخفت بها انت مسؤول عنها. لكن استخفافك بالناس. الحين انت لو بتدخل على عميق ولا وزير وبتدخل عليه شقوان وفانلة كان قال هذا مجنون. اخذوه الى مستشفى المجانين - [00:16:13](#)

لا ومع ذلك امثال هؤلاء مع الاسف الان لا يبالون يمشي بالشارع نعم وقد حدثتني والدتي رحمها الله تعالى انها ذكرت قصة وقعت عندهم قبل سبعين وثمانين سنة انها امرأة في بيتها - [00:16:29](#)

وكان طبعاً يعني في بيتها وكانت ام زوجيها موجودة ام الزوج موجودة وكما هو يدرى ابو عبد الله الناس كان اذا تزوجوا خذ له غرفة في نفس البيت نعم وجلس حتى تجد البيت الكبير فيه خمس عوائل ونحو ذلك - [00:16:53](#)

دخل شخص وواضع البشت حطها على كتفه. بشارة حطها على كتفه فزوجها هالمرأة زوجها ابو سليمان كنيته مو اخونا ابو سليمان اللي ماسك الان الجوال واحد من فقلات ابو سليمان - [00:17:13](#)

هي شكت قادة ابو سليمان قال مم ما قال نعم لان اذا اذا تكلم بصوته بتعرفه فهي عرفت انه حرامي سكرت بابها. باب الخوف اغلقته. المهم الشاهد من هذا الحرامي البشت حاطه على كتفه - [00:17:37](#)

وكان الناس فيما سبق ما يخرجون الا بشوت وقد حدثني والدي رحمه الله في مدرسة النجاة يقول اني في السادس ابتدائي يلبسون

بشوت يجيب معاه بشته وصالح الفوزان الشيخ صالح موجود. كان يجي للمدرسة بشوت ويحط البشت عند الحارس - [00:18:00](#)

تحط عباته عند الحارس لا لا في القصيم لكن والدي في مدرسة النجاة يقول اللي في السادس ابتدائي لابسين بشوت. وبين هم الان

عن هؤلاء اللي يلبس فانيلة اه نعم وسواه القصير ويأخذ ولا يبالي كانه يعني جالس في - 00:18:22

نعم وهذا بالحقيقة هذا ليس فقط ضعفا في الدين ضعفا في العقل نعم نعوذ بالله من ذلك نعم بقي عندنا حديث لعل نقرأه ونقف
عنه. طبعاً حديث أبي رافع عن أبي هريرة حديث صحيح وقد خرجه البخاري ومسلم - 00:18:45

قال حدثنا علي بن محمد الطنافسي قال حدثنا وكيع بن الجراح وكلاهما من الساقات حاء اي تحويل في الاسناد قال وحدثنا اسحاق بن
منصور بن بهرام الكوسد وهو ثقة حافظ - 00:19:04

قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وهو ايضاً ثقة حافظ جميعاً عن مساعده وهو بنكدام ابن ظهير الهمالي وهو ثقة سبت كان شعبة يقول
له المصحف. يعني متقن حفظه عن واصل الاحدب وهو واصل ابن سليمان الاحدب. عن أبي وائل شقيق بن سلمة الاسدي وهو ايضاً
ثقة عن حذيفة بن اليمان العبسي رضي الله عنه - 00:19:18

والآن عبس بقاياهم الرشайдة هؤلاء بقایا عبس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهؤلاء عبس طبعاً من غطفان خرج النبي صلى
الله عليه وسلم فلقيني وانا جنب فتحوا عنه - 00:19:45

فاغتسلت ثم جئت حذيفة حاد ما سلم حتى السلام ثم جئت ما صافح ثم جئت واغتسل وجاء قال ما لك قلت كنت جنباً. قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسلم لا ينجس. وهذا حديث صحيح - 00:20:07

وقد رواه مسلم ولعل نقف عند هنا. هذا وبالله تعالى التوفيق امين - 00:20:28